

الكتابة الإلكترونية في المصحف والعقود

دراسة استنباطية في المذهب الشافعي

إعداد الباحث: مصطفى حامد بن سميط

الأستاذ المشارك في كلية الشريعة والقانون - جامعة الأحقاف



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص البحث

مع انتشار الكتابة الإلكترونية، واستخدام عامة الناس لها كان لزاما النظر في أحكامها الشرعية وملخص هذا البحث المؤصل على المذهب الشافعي هو:

بدأ الباحث بتعريف حقيقة الكتابة الإلكترونية، واستعمالها في الأجهزة الإلكترونية، وثنى بتعريف خصوص الكتابة الإلكترونية.

ثم بحث حكم مس المصحف الإلكتروني من حيث مس شاشات عرض الأجهزة والقطع التي يخزن فيها ذلك المصحف الإلكتروني.

وتوصل الباحث من حيث الحكم الإجمالي أنه لا يحرم مس الأجهزة التي تحتوي على المصحف الإلكتروني، وفي ثنايا البحث تقييدات وتفصيلات مهمة.

كما تعرض البحث لحكم الأجهزة الإلكترونية التي يحمل فيها المصحف الإلكترونية، وتخريجها على مسألة حمل المتاع.

ومن جانب آخر تناول البحث العقود الإلكترونية وحكمها الفقهي من حيث الصحة والبطالان، وتوصل أن التعاقد صحيح، وحكمه حكم الكتابة التي نص الفقهاء عليها.

وأخيرًا ختم الباحث بالنتائج التي توصل إليها مع الإيضاء ببعض الجوانب المهمة التي لم يتطرق إليها البحث بمباحث مستقلة.

الكلمات المفتاحية: كتابة إلكترونية، مصحف، عقود، جوال، الشافعي

Research Summary

With the spread of electronic writing and its use by the general public, it was necessary to consider its legal rulings. The summary of this research is based on the Shafi'i view.

The researcher began by defining the nature of electronic writing and its use in electronic devices, and continued by defining the specifics of electronic writing.

Then he discussed the ruling on touching the electronic Qur'an in terms of touching the display screens of devices and the parts in which that electronic Qur'an is stored.

The researcher concluded, in terms of the overall ruling, that it is not forbidden to touch devices that contain the electronic Qur'an, and the research included important restrictions and details.

The research also addressed the ruling on electronic devices in which the electronic Qur'an is carried by, and that its jurisprudential ruling is as what is known by Haml Al mata'.

On the other hand, the research dealt with electronic contracts and their jurisprudential ruling in terms of validity and invalidity, and concluded that it is valid, and its ruling is the ruling on writing that the jurists stipulated.

Finally, the researcher concluded with the results he reached, recommending examining some important aspects that the research did not address in separate studies.

مشكلة البحث

- ما ماهية الكتابة الالكترونية والمصحف الإلكتروني؟.
- ما النظائر الفقهية التي يمكن قياس الكتابة الالكترونية عليها؟.
- ما حكم مس المصحف الإلكتروني، وحمله؟.
- ما حكم إجراء العقود بواسطة الكتابة الالكترونية من حيث الصحة والفساد؟.

أهداف البحث

- التوصل لحكم المصحف الإلكتروني وحمله بتخريج واستنباط معتبر في المذهب الشافعي.
- التوصل لحكم إجراء العقود الإلكترونية بتخريج معتبر كذلك في المذهب الشافعي.

أهمية البحث

يعد هذا البحث من الأهمية بمكان لعدة أمور:

أولاً: إنه يبحث حكم نازلة فقهية حديثة.

ثانياً: إن المصحف الإلكتروني لا يكاد يخلو عنه جوال حديث؛ فهو ما عمت به البلوى، كما عمت كذلك بإجراء

العقود والفسوخ بالكتابة الإلكترونية.

ثالثاً: أهمية اجتهد أرباب المذاهب في نوازلهم، كما اجتهد من سبقهم في نوازلهم وأوجدوا لنا من التراث الفقهي

التضخم زخماً كبيراً.

محتويات البحث

المبحث الأول: ماهية الكتابة الالكترونية.

المبحث الثاني: مس المصحف الالكترونية وحمله.

المبحث الثالث: إجراء العقود بالكتابة الالكترونية.

الخاتمة.

الخاتمة.

المبحث الأول: ماهية الكتابة الالكترونية



إن تعلق الأحكام بما يسمى بالمصحف الإلكتروني مبنيٌّ أولاً على معرفة كنهه، وعند الرجوع لأرباب الاختصاص العاملين في حقل البرمجة الإلكترونية، ذكروا أن الجوال الإلكتروني يعمل بلغة التمثيل الثنائي، وهي: عبارة عن نظام العد الثنائي، يسمى كذلك؛ لأنه يغير النظام العد العشري المشهور -الذي يبدأ من الواحد، وينتهي بالتسعة- ونظام العد الثنائي له رقمان فقط، هما: صفر وواحد.

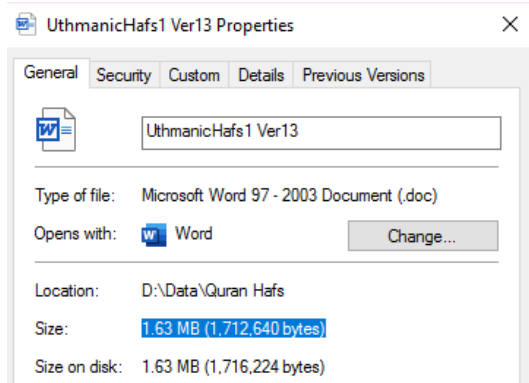
وتم تسمية النظام الثنائي بذلك؛ لأنه يستخدم عددين فقط للتمثيل، وهما (٠)، و(١)، وذلك للإشارة إلى شكل الدائرة الكهربائية، وطفئها، فعلى سبيل المثال، الرقم (٢) يتكون في النظام الثنائي من ثمانية رموز، هي: (١٠١١٠١٠٠)، حرف (A) يرمز بـ (٠١٠٠٠٠٠١)، ومثله بقية الحروف ^(١).

Decimal	Binary	Octal	Hex	ASCII
64	01000000	100	40	@
65	01000001	101	41	A
66	01000010	102	42	B
67	01000011	103	43	C
68	01000100	104	44	D

وتلك الأرقام المتسلسلة يفهمها من يفهم تلك اللغة، فتمثيل البيانات، أو كلمات القرآن، أشبه بترجمة من لغة إلى

لغة.

(١) <https://ar.wikipedia.org>



ويُخزّن المصحف العثماني كما يرى في الصورة بمليون وسبع مائة ألف bytes (و هي أصغر وحدة في بناء النظام الثنائي، وتكون قيمتها (٠)، أو (١)، وكل ٨ بت تكوّن ١ بايت $1 \text{ Byte} = 8 \text{ bits}$ ويرمز لها بالحرف b). ثمانية أرقام متسلسلة) التي تساوي ١ MB، ٦٣. وهذه عندما يفتح في لغة الحاسوب عبارة عن أرقام متسلسلة لها معانيها ومنطقها.

والتخزين نوعان؛ التخزين بالهاردسك، والتخزين بالرام؛ فالتخزين بالهاردسك يشبه تخزين الكتب في رفوف المكتبة، وإذا أخذ أحد بعض الكتب ووضعها في الطاولة ليقراها فهذا يشبه الرام، والطاولة أصغر من رفوف المكتبة، وتحفظ فيها الكتب مؤقتاً فقط، ورفوف المكتبة مهيئة لحفظ الكتب دائماً؛ فالهاردسك يحفظ البيانات على سبيل الدوام، بينما الرام ليس كذلك، بل إذا انطفأ الجهاز ستذهب البيانات. فالمصحف يحفظ في الهاردسك على الدوام، ويحفظ مؤقتاً في الرام عندما يطلبه المستخدم.

ويحتاج بعد ذلك لأمر المعالج للمعلومات (processor) بترجمة هذه الأرقام الموجودة في الذاكرة إلى لغة مفهومة لدى البشر؛ فدور المعالج هو أخذ البيانات أو الكتب من رفوف المكتبة (الهاردسك) ووضعها في الطاولة الأصغر (RAM)، ثم يقوم بترجمة الأرقام إلى لغة يفهمها القارئ على شكل نبضات إلكترونية وكهربائية. وهذه النبضات ترسل إلى الشاشة وتشكّل على أحرف يقرأها القارئ^(١).

ولكن الشاشة لها حجم لا يكفي لإظهار الكتاب أو المصحف الكامل في نفس الوقت. على سبيل المثال، شاشة بحجم اثنا عشر inch يكفي لإظهار سورة الفاتحة فقط؛ ولذا تظهر الآيات تباعاً حسب أوامر المستخدم. فهذا هو تصوّر -إن صح- للكتابة الإلكترونية، والتي يتكون منها المصحف الإلكتروني والعقود الإلكترونية وغير ذلك.

(١) عادل عرفات، الفرق بين الرام والهاردسك. <https://mYet.com>.

المبحث الثاني: مس المصحف الإلكتروني وحمله

المصحف الذي يحرم مسه وحمله شرعا يعرف بأنه: اسمٌ للمكتوب فيه كلام الله تعالى بين الدفتين، والمراد به ما يسمى مصحفا عرفا؛ ولو قليلا؛ كحزب^(١).

وهذا التعريف مأخوذ من حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما، فقد سأله شداد بن معقل: أترك النبي ﷺ من شيء؟ قال: «مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفَتَيْنِ»^(٢).

والمراد بالدفتين: الجلدان اللذان بين جانبي المصحف^(٣).

ولا يلزم من رؤية ما تشكل على صورة القرآن، بل وما كتب قرآنا تحريم المس أو الحمل؛ فقد نص الشافعية مثلا على عدم حرمة الآيات المكتوبة لغير درس قرآن.

قال الشريبي: "...أما ما كتب لغير الدراسة كالتميمة، وهي ورقة يكتب فيها شيء من القرآن ويلقى على الرأس مثلا للتبرك، والثياب التي يكتب عليها والدراهم كما سيأتي.. فلا يحرم مسها ولا حملها؛ لأنه - ﷺ - «كتب كتابا إلى هرقل، وفيه: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ}»^(٤)، ولم يأمر حاملها بالمحافظة على الطهارة»^(٥).

وأما حكم مس الجوال المحتوي على مصحف إلكتروني.. فحكمه مبني على حصول المس أو عدمه، وذلك لا يمكن تصوُّره إلا بمعرفة مكان الممسوس الذي يتعلق وجود المصحف الإلكتروني به؛ سواء أكان في باطن الجوال أو في ظاهره؛ إذ حكم المس يتعلق بالممسوس، والمصحف الإلكتروني يتعلق وجوده بمحلين:

الأول: في باطن الجهاز في الذاكرة أو الرام أو الترانزستور؛ إذ تتخزن بيانات المصحف في تلك الأماكن.

والوجود الثاني: وجود في ظاهر الجوال وهو ما يشاهده مستخدم الجوال في الشاشة.

(١) حاشية قليوبي على المحلي (١/ ٣٩).

(٢) صحيح البخاري (٦/ ١٩٠).

(٣) عمدة القاري (٢٠/ ٣٦-٣٧).

(٤) [آل عمران: ٦٤].

(٥) مغني المحتاج (١/ ١٥٠).

أما وجود المصحف في باطن الجوال فلا يترتب عليه أثر؛ إذ لا مس لتلك القطع أصلاً أثناء استخدام الجوال، بل الممسوس حينئذٍ ظاهر الجوال، والحال حينئذٍ أشبه بحفظ القرآن بالنسبة للإنسان؛ سواء أقلنا أنه في دماغه أو في غيره فلا يترتب أثر.

وبالنسبة لمس نفس تلك القطع في حال خروجها عن الجوال مع تخزين تلك البرامج فيها؛ فإن كان التخزين في باطن تلك القطع أيضاً -كما هو الظاهر - فلا يحرم المس كذلك بشرطه السابق.

وإن كان على ظاهرها فحكمها يمكن أن يبني على أن إدخال بيانات القرآن للجوال بواسطة لغات البرمجة هل له حكم كتابة القرآن بغير العربية؟، والتي نص الشافعية على أن لها حكم المصحف في المس والحمل، ومن نصوصهم في ذلك:

قول القليوبي: "يجوز كتابة القرآن بغير العربية ولها حكم المصحف في المس والحمل دون قراءته"^(١).

وقال الجمل نقلاً عن علي الشبراملسي: "سواء كان القرآن مكتوباً بالخط العربي، أو بغيره كالهندي؛ لأن ذوات الحروف ليست قرآناً، وإنما هي دالة عليه"^(٢).

وفي البجيرمي: "يجوز كتابة القرآن بغير العربية بخلاف قراءته بغير العربية فيمتنع... وفائدة كتابته بغير العربية مع حرمة القراءة بها أنه قد يحسنها من يقرؤه بالعربية أي: ويحرم مسه وحمله، والحالة ما ذكر؛ لأنه مسمياتها ودوالها إنما هو القرآن؛ لأنه لو قيل لمن كتبه بالهندي: انطق بما كتبه نطق بلفظ القرآن"^(٣).

وقد سئل الشهاب الرملي هل تحرم كتابة القرآن بالعزير بالقلم الهندي، أو غيره، فأجاب؛ بأنه لا يحرم؛ لأنها دالة على لفظه العزيز وليس فيها تغيير له بخلاف ترجمته بغير العربية؛ لأن فيها تغييراً.

وعبارة "الإتقان" للسيوطي: هل يحرم كتابته بقلم غير العربي، قال الزركشي لم أرفه كلاماً لأحد من العلماء، ويحتمل الجواز؛ لأنه قد يحسنه من يقرؤه، والأقرب المنع انتهت، والمعتمد الأول. اهـ برماوي.

وعبارة القليوبي على المحلي: وتجوز كتابته -لا قراءته- بغير العربية وللمكتوب حكم المصحف في الحمل،

والمس^(٤).

(١) حاشية قليوبي على المحلي (١/ ٤١).

(٢) حاشية الجمل على شرح المنهج (١/ ٨٢).

(٣) حاشية البجيرمي على الخطيب (١/ ٣٧٤).

(٤) حاشية الجمل على شرح المنهج (١/ ٧٦).



والذي يظهر أن ثمة فرق بين لغة البرمجة وكتابة القرآن بغير العربية؛ لأن لغة البرمجة ليست رموزاً تدل على القرآن، بل هي إشارات كهربائية دالة على حروف وأوامر للجهاز أن يفعل كذا، وإذا حصل كذا يفعل كذا، ولا يستطيع حتى المتخصص قراءة القرآن من خلال تلك اللغات، ومن خلال تلك الأوامر تتشكل صورة القرآن على الشاشة. وأما حكم مس شاشة الجوال لما يسمى بالمصحف الإلكتروني.. فالذي يظهر من نصوص الشافعية أنه لا يحرم ذلك لغير المتطهر؛ لعدة أسباب، منها:

السبب الأول: عدم وجود مس أصلاً لمصحف أو ما هو بصورته؛ إذ الموجود في الجوال اليوم لا يمكن من خلاله مس ما يرى قرآنًا؛ سواء أكان الضوء المتشكل على هيئة حروف القرآن أو شاشة العرض نفسها، والممسوس الشاشة الخارجية أو شاشة اللمس المسؤولة عن تحريك المحتوى الذي في الجهاز، وهي: شاشة تعمل باللمس ليس لديها وظيفة العرض، وتبدو وكأنها قطعة من الزجاج.

ولا يحصل عادة مس الشاشة الداخلية أو شاشة العرض التي تعرض الملفات الإلكترونية حتى تراها العيون.

والشافعيةذكروا أن الحائل الذي يمنع وصول اليد للقرآن لا يحرم معه المس.

قال الخطيب الشربيني -شارحا لقول المنهاج: (وحمل المصحف، ومس ورقه)-: "المكتوب فيه وغيره بأعضاء الوضوء أو بغيرها ولو كان فاقدا للطهورين أو مسه من وراء حائل كثوب رقيق لا يمنع وصول اليد إليه"^(١)، أي: فإذا كان الحائل منع وصول اليد إليه حلّ مسه.

والظاهر أن الشاشة ومثلها باقي ظاهر الجوال أشبه بصندوق فيه مصحف، وهو لا يحرم مسه إلا إذا أعد ذلك الصندوق للمصحف وحده^(١)، وذلك منتفٍ في نظير ذلك من مسألتنا.

(١) مغني المحتاج (١/١٤٩).

والسبب الثاني: أن تشكل القرآن في نحو شاشة الجوال ليس له وجود حقيقي، بل هو يشبه رؤية القرآن في الماء والمرآة، ولا يحرم على المكلف مس المرأة؛ لأنه ظهر فيها صورة القرآن؛ إذ ما رآه حينئذ مجرد خيال وصورة. وقد نصوا في نظير ذلك أن الرؤية في المرآة رؤية خيال لا يترتب عليها حكم، قال ابن حجر -شارحا لقول المنهاج (ويحرم نظر فحل بالغ إلى عورة حرة)- ما نصه: ((خرج مثالها فلا يحرم نظره في نحو مرآة كما أفق به غير واحد، ويؤيده قولهم "لو علق الطلاق برؤيتها لم يحنث برؤية خيالها في نحو مرآة"؛ لأنه لم يرها، ومحل ذلك -كما هو ظاهر- حيث لم يخش فتنة ولا شهوة))^(١).

وفي النهاية -شارحا لقول المنهاج: ((ولو علق [الطلاق] برؤية زيد أو لمسه أو قذفه تناوله حيا وميتا))- ما نصه: ((فيحنث برؤية شيء من بدنه متصل به غير نحو شعره... ولو في ماء صاف أو من وراء زجاج شفاف، دون خياله في نحو مرآة))^(٢).



فالنظر للجوال -؛ وإن رأى حروفاً- فهو في الحقيقة إنما يرى مثال تشكل لذلك المثال بالضوء، وليس كتابة أصلاً، وتنطبع هذه الحروف التي تكونت بضوء الجهاز على شاشة الجوال مثلاً على سبيل تشكل ضوء الكتابة عليها، ويمكن أن يتشكل ذلك الضوء على أي سطح آخر في نحو جهاز البروجكتر (Projector)، ويمكن أن يتشكل بدون سطح أصلاً بصورة

(١) تحفة المحتاج (١/١٤٨).

(٢) تحفة المحتاج (٧/١٩٢).

(٣) نهاية المحتاج (٧/٥١).

ثلاثية الأبعاد كما في الهولوجرام (Holography)، حتى أن الشخص يظن أنه يرى حيواناً مثلاً بأبعاده الثلاثة، وهو حينئذٍ يرى ضوءاً أشبه بالسرّاب.



بل يمكن الكتابة في الأجهزة ذوات الشاشات من غير شاشة أصلاً؛ كما لو أطفأت شاشة الكمبيوتر فلا يمنع ذلك من الكتابة الإلكترونية على الجهاز.

ولا يحرم مس شاشة الجوال؛ لما ذكرناه، بل لو خرج من الجوال الضوء نفسه الذي تشكل في الشاشة ووقعت اليد على ذلك الضوء لم يحرم ذلك أيضاً؛ لأنّ المس يختص بالمحسوس، فلو نفذ ضوء من حروف آية قرآنية قصت من ورقة.. لم يحرم مس ذلك الضوء، بل ولا يحرم مس الورقة المقصوفة نفسها.

قال علي الشبراملسي: "وليس من الكتابة ما يقص بالمقص على صورة حرف القرآن من ورق أو قماش فلا يحرم

مسه"^(١).



(١) حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١/ ١٢٤).

والسبب الثالث: إن الحروف المرئية على الشاشة عبارة عن تجمع لعدة نقاط معينة في الشاشة على شكل حروف القرآن، وليس أي تجمع متفرق -غير مكتوب- قرآنًا؛ وإن رؤي على شكل حروف القرآن؛ فقد نص الشافعية على عدم حرمة مس الورقة المقصوفة على صورة حرف القرآن.



قال علي الشبراملسي: "وليس من الكتابة ما يقص بالمقص على صورة حرف القرآن من ورق أو قماش فلا يحرم مسه"^(١).

وأما حمل المصحف الإلكتروني -على فرض أن ما به قرآن أو في حكمه-.. فيجري فيه تفصيل الشافعية في حمل المتاع؛ فالشخص لا يحمل الجوال عادة لأجل المصحف الذي فيه فقط، بل هناك أمور كثيرة بالجوال تناظر ذلك؛ من وظيفة الاتصال والبرامج الأخرى، وحينئذٍ فيجري فيه تفصيل حمل المتاع، والذي سيبيح للحامل حمله في أكثر الصور. قال الإمام النووي: "والأصح حل حمله في أمتعة وتفسير ودنانير"^(٢).

فيحل الحمل إن قصد المتاع وحده -وهو قد يكون الجوال هنا، أو نحو البرامج الأخرى الموجودة بالجوال غير القرآن-، وكذا إن قصد القرآن والمتاع، أو أطلق على خلاف في الأخيرين، ويحرم إن قصد القرآن وحده. ويستوي حينئذ أن يكون ذلك المحتوى في الشاشة، أو في ذاكرة أو الرام، أو الترانزستور.

والحاصل أن الظاهر على ما سقناه من نصوص المذهب الشافعي عدم حرمة مس جهاز الجوال المحتوي على ما يسمى بالمصحف الإلكتروني اليوم، وكذا حمله على التفصيل المتقدم ذكره.

(١) حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (١/ ١٢٤).

(٢) منهاج الطالبين (ص: ١١).

المبحث الثالث: إجراء العقود بالكتابة الإلكترونية

جعل الشافعية كتابة العقود والفسوخ - كالطلاق والإقالة - بمنزلة الكناية - لا الصريح - إلا فيما استثنى كالنكاح؛ إذ أبطلوا عقد النكاح بالكتابة مطلقاً.

فالبحث يدور حول كون الكتابة الإلكترونية الموجودة في الرسائل هل تكون بمنزلة الكتابة على الورق أو لا؟ وإذا نظرنا لتعريف الكتابة عندهم نراهم يعرفونها بأنها حروف موضوعة للإفهام كالعبارة^(١).

وأما سمات تلك الكتابة التي ينبغي توفرها لكي تكون معتبرة عندهم.. فالذي وقفت عليه في ذلك من كلامهم ما يأتي:

- أن تقع الكتابة ببياناً.
 - أن تنتظم على ما كتبت عليه.
- وذلك يستفاد من قول إمام الحرمين: "ولو رسم الأسطر على الماء أو على الهواء.. فلا حكم لهذه الكتابة؛ فإن الكتابة حقها أن تقع ببياناً، ولا انتظام لها على الهواء أو الماء"^(٢).
- ونجد أن ما ذكر موجود في المصحف الإلكتروني؛ فالكتابة الإلكترونية يحصل منها البيان، وينتظم ما يرى مكتوباً على شاشة الجوال.

- ثبات المكتوب على ما كتب عليه.
- فقد اشترط الشافعية في الكتابة أن يثبت الخط على المكتوب عليه، وضبطوا المكتوب عليه بأنه كل ما ثبت عليه الخط، قال البيهقي: كل ما ثبت عليه الخط كرق ووثوب سواء كتب بحبر أو نحوه ونقر صور الأحرف في حجر أو خشب أو خطها على الأرض، فلو رسم صورتها في هواء أو ماء فليس كتابة في المذهب^(٣).
- وقال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري - شارحاً لعبارة الروض: ((ولو علق [الطلاق] برؤية زيد أو لمسه أو قذفه تناوله حياً وميتاً)) - : "فينعقد بها مع النية لحصول التراضي بخلاف الكتابة على المائع ونحوه؛ لأنها لا تثبت"^(٤).

(١) حاشية عميرة على المحلي (٣/ ٣٢٩).

(٢) نهاية المطلب (١٤/ ٧٨).

(٣) حاشية البيهقي على الخطيب (٣/ ٤٩٨).

(٤) أسنى المطالب (٢/ ٤).

والثبات المذكور إن أريد به ما ذكره إمام الحرمين من الانتظام فيتحقق أيضًا هذا الشرط، وأما إن أريد به ما هو ظاهره من بقاءه على ما كتب عليه فلا ينطبق تعريف المكتوب؛ لأن الخط لا يثبت على شاشة الجوال، بل يظهر عليها ضوء متشكل على شكل كتابة، ولا يثبت حتى إن ذلك الضوء يذهب بمجرد ذهاب الضوء بتغير البرنامج، أو انقطاع طاقة الجوال.

نعم ذكروا أنه يكفي في اعتبار الخط كتابته على الأرض^(١)، أي: مع تعرضه للذهاب؛ وإن أمكن الفرق بين الملحظين.

فإن لم نقل حينئذ بوقوع الكتابة لاختلال الثبات فيمكن أن تكون إشارة كما يراه إمام الحرمين والغزالي خلاف لما نقله الدميري عن المذهب.

قال إمام الحرمين: "لا يمتنع أن يلتحق هذا [أي: رسم الحروف على الماء والهواء] بالإشارات؛ فإن هذه الحركات قد يفهم منها شكل الحروف، فتتنزل منزلة الإشارات المفهمة"^(٢).

وقال الغزالي: "وكل ما يثبت عليه الخط من ثوب وحجر وعظم فهو كالبياض أما لو كتب على الماء أو على الهواء لم يكن ذلك كتابة بل هي إشارة من قادر"^(٣).

وقال الدميري: "لو رسم صورة الحروف في الماء والهواء.. فليس ذلك بكتابة على المذهب"^(٤).

ويترتب على كونها إشارة إن قلنا بها خلاف الشافعية في الإشارة من الناطق.

قال النووي: "إشارة ناطق بطلاق لغو، وقيل: كناية"^(٥).

والحاصل أن إجراء العقود والفسوخ بالكتابة الإلكترونية يصح على ظاهر المذهب الشافعي؛ لثبات المكتوب

على ما كتب عليه، وكون الكتابة بيانًا، وكونها منتظمة على ما كتبت عليه إن أريد بالانتظام الثبات.

وإذا صححنا العقد بالكتابة انعقد الإيجاب؛ ولو لم يصل المكتوب للقابل، كما لو ظن القابل أن الموجب كتب

إيجابه فقبل، بل لو قبل عبثًا وقع كذلك، وتقع العقود والفسوخ من حين الكتابة وإن تأخر القبول.

(١) النجم الوهاج (٧/ ٤٩٤).

(٢) نهاية المطلب (١٤/ ٧٨).

(٣) الوسيط (٥/ ٣٨٠).

(٤) النجم الوهاج (٧/ ٤٩٤).

(٥) منهاج الطالبين (ص: ٢٣١).

قال إمام الحرمين: "إذا كان في الكتاب: "أما بعد فأنت طالق". فإذا وقع الحكم بالكتابة تبين وقوع الطلاق من وقت الكتابة^(١).

وقال الشيرازي: "وعبارة سم على المنهج في أثناء كلام: حتى لو قبل عبثا فبان بعد صدور بيع له.. صح: كمن باع مال أبيه الظان حياته فبان ميتا انتهى".^(٢)

وجميع ما تقدم الكلام عنه محله في الكتابة الإلكترونية التي لم تتحول إلى صورة ورقية أو نحوها، أما لو تحولت إلى ذلك فتترتب عليها الأحكام؛ إذ نصوا أن الختم بنقش القرآن يعطى حكم القرآن، وأن خبر السلك وهو التلغراف يعطى أحكام الكتابة.

فقد ذكر علي الشيرازي في حاشيته على النهاية أنه لو نقش القرآن على خشبة وختم بها الأوراق بقصد القراءة وصار يقرأ يحرم مسها^(٣)، وذلك كالقوالب التي تستخدم لطباعة الكتب في هذه الأزمان.

وقد ذكر الشرواني في حاشيته على التحفة أن مثل الكتابة في كونها كناية خبر السلك^(٤)، وهو التلغراف المشهور.

(١) نهاية المطلب (١٤/٧٨).

(٢) حاشية الشيرازي على نهاية المحتاج (٣/٣٨٢).

(٣) حاشية الشيرازي على نهاية المحتاج (١/١٢٤).

(٤) حاشية الشرواني على تحفة المحتاج (٤/٢٢٢).

الخاتمة

يمكن أن نلخص أهم نتائج هذه الدراسة فيما يأتي:

- لا يحرم مس القطع الموجودة داخل الجوال والتي تخزن فيها البرامج.
 - لا يؤثر على الحكم الشرعي السابق تخزين القرآن في القطع الداخلية للجوال -كالرام والترانزستور- مهما كانت القطع داخل الجوال ولم تخرج منه، وكذلك إن خرجت هذه القطع لسبب أو لآخر إن كان التخزين في باطنها.
 - أما إن كان التخزين في ظاهرها فالذي رجحه الباحث حينئذ أنها لا تعطى حكم الكتابة للقرآن بغير العربية؛ لأن الأخيرة رموزٌ تدل على القرآن، والأولى إشارات كهربائية دالة على حروف أو أوامر للجهاز أن يفعل كذا إذا حصل كذا.
 - لا يحرم مس شاشة الجوال في حال المصحف الإلكتروني للأسباب التي استدلت بها الباحث.
 - يعطى حمل المصحف الإلكتروني في حكمه حكم مسألة المتاع.
 - يصح إجراء العقود الإلكترونية على ظاهر المذهب الشافعي؛ لثبات المكتوب على ما كتب عليه، وكون الكتابة بياناً، وكونها منتظمة على ما كتبت عليه إن أريد بالانتظام الثبات.
- كما يوصي الباحث بـ:
- بحث الكتابة الإلكترونية المتعلقة بالمصحف الإلكتروني والتعاقد الإلكتروني في بقية المذاهب الفقهية.
 - دراسة بقية أحكام الكتابة الإلكترونية دراسة مقارنة.
- والله أعلم بالصواب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المراجع

- أسنى المطالب في شرح روض الطالب لشيخ الاسلام زكريا الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٠، الطبعة الأولى، تحقيق: د. محمد محمد تامر، عدد الأجزاء: ٤.
- تحفة المحتاج بشرح المنهاج، تأليف شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد ابن حجر الهيتمي، دار الفكر، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٤ م.
- الجامع الصحيح المختصر، أبو عبدالله؛ محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، دار طوق النجاة، (د.م)، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢ هـ، ((مصورة عن السلطانية)).
- حاشية البجيرمي على الخطيب، الشيخ سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي (المتوفى ١٢٢١ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٦ م.
- حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، أبو الضياء نور الدين بن علي الشبراملسي (١٠٨٧ هـ)، دار الفكر، بيروت، (د.ط)، ١٤٠٤ هـ-١٩٨٤ م، عدد الأجزاء: ٨.
- حاشية الشرواني على تحفة المحتاج، عبد الحميد الشرواني، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، (د.ط)، ١٣٥٧ هـ-١٩٨٣ م.
- حاشية عميرة على شرح المحلي على منهاج الطالبين، أحمد البرلسي عميرة، دار الفكر- بيروت، (د.ط)، ١٤١٥ هـ/١٩٩٥ م.
- حاشية قليوبي على شرح المحلي على منهاج الطالبين، أحمد سلامة القليوبي، دار الفكر- بيروت، (د.ط)، ١٤١٥ هـ/١٩٩٥ م.
- عادل عرفات، الفرق بين الرام والهارديسك. <https://m.et.com>.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل، سليمان بن عمر العجيلي الأزهرى، المعروف بـ"الجمل" (ت ١٢٠٤ هـ)، دار الفكر، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى ٩٧٧ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٦.
- منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى ٦٧٦ هـ)، المحقق: عوض قاسم أحمد عوض، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.
- النجم الوهاج في شرح المنهاج، للإمام كمال الدين محمد بن موسى الدميري، دار المنهاج، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، تأليف شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤ هـ)، دار الفكر، بيروت، (د.ط.)، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- نهاية المطلب في دراية المطلب، عبد المالك بن عبد الله الجويني، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- الوسيط في المذهب، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى ٥٠٥ هـ)، المحقق: أحمد محمود إبراهيم، ومحمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- <https://ar.wikipedia.org>



